أحكام الصيام

الأكل حال الأذان لصلاة الفجر

السؤال: **ما حكم من يأكل أو يشرب والمؤذن يؤذن في رمضان لصلاة الفجر، هل صيامه صحيح؟**

الجواب: جواب هذا السؤال ينبني على معرفة حال المؤذن:

- فإن كان معروفًا بالدقة وأنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر فإنه لا يجوز الأكل والشرب بعد أذانه؛ لأن الغاية للأكل والشرب حتى يتبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود بطلوع الفجر.

- وإذا كان هذا المؤذن عُرف بأنه يتقدم على الوقت من باب الاحتياط على حد زعمه فإنه لا مانع من الأكل والشرب حتى يطلع الفجر.

وعلى كل حال الأحوط للصائم ألا يأكل إذا سمع المؤذن، مع أنه إذا سمع المؤذن وبيده شيء يمكن إنهاؤه في وقت وجيز كشربة ونحوها فلا مانع أن يكملها كما جاء بذلك الحديث في سنن أبي داود [2350].

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والتسعون 6/8/1433ه